


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مشيخة عموم الطرق الصوفية

القاهرة - ميدان الامام الحسين

أول شارع أم الفلّاح

ص.ب. ١٩٤



١٤٤٤  
١٤٤٤  
٢٠٠٢/٨/٢٣  
١٤٤٤

تحريرا في

معالي الأخ الكريم

السيد الأستاذ الدكتور / محمود حمدي زقزوق

وزير الأوقاف

السيد اللواء / مساعد وزير الداخلية

مدير عام الإدارة العامة للشئون الإدارية

إدارة الشئون الدينية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ،،،

تهدي المشيخة العامة للطرق الصوفية لسيادتكم أطيب تحياتها وتود التكرم بإحاطة سيادتكم علما أنه بتاريخ يوم السبت الموافق / ١٠ رمضان سنة ١٤٢٠ الموافق ١٨ ديسمبر سنة ١٩٩٩ تقدم للمشيخة العامة السيد / عبد الوهاب عبد الرحيم عبد الوهاب الاسيوطي المقيم بمدينة الجيزة - روضة السادة الخلوتية - بجوار مسجد أبو بكر الصديق بميدان أم المصريين بالجيزة بطلب للنظر في الاعتراف ( بالطريقة الدومية الخلوتية ) طريقة صوفية خاضعة لاحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٦ الخاص بنظام الطرق الصوفية .

وبعد بحث هذا الطلب من جميع نواحيه وأجراء التحريات اللازمة نحوه ، وبعد أن اجتمعت اللجنة العلمية والثقافية بدار المشيخة العامة في ٢٤ ربيع آخر سنة ١٤٢٢ الموافق ٥ يوليو سنة ٢٠٠١م حيث بحثت هذا الطلب من جميع نواحيه : العلمية والدينية والاجتماعية والأدبية ،

حيث ارتأت أن هذه الطريقة من الطرق الصوفية الواسعة الانتشار ، وأنها تضم نخبة من السادة علماء الأزهر والمثقفين ، وأن شيخها من علماء الأزهر الشريف ومن أسرة كريمة ، وأن القبضة التي أخذها تمتد من شيخ إلى آخر وكابر عن كابر حتى سيدي أحمد الدردير .

وبإجراء التحريات من المحافظات المختلفة : وردت نتائجها تفيد صلاحية وأهلية ( الطريقة الدومية الخلوتية ) للاعتراف بها طريقة صوفية خاضعة لاحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٦ الخاص بنظام الطرق الصوفية .

ويطرح الأمر على المجلس الأعلى للطرق الصوفية مساء يوم الخميس ١٤ رمضان سنة ١٤٢٢ الموافق ٢٩ نوفمبر سنة ٢٠٠١ ، وبعد المناقشة والمداولة :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَشِيخَةُ عَمْرُومِ الطَّرِيقِ الصُّوفِيَّةِ  
القاهرة - ميدان الامام الحسين  
اول شارع امان الاسلام

ت ٩٠٥٢٩٢

٩٩٢٠٤٠٥٥

قرر المجلس الأعلى للطرق الصوفية بأغلبية الآراء الاعتراف ( بالطريقة الدوممية الخلوتية ) طريقة صوفية رسمية خاضعة لاحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٦ الخاص بنظام الطرق الصوفية ولائحته التنفيذية الصادر بها القرار الجمهوري رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٨ .

وقد انقضت مدة العام المقررة لمراقبة أوضاع هذه الطريقة ونشاطها طبقا للتعليمات المنظمة للطرق المستجدة .

ونحن والحالة هذه نتشرف بإحاطة سيادتكم بقرار المجلس سالف الذكر بالاعتراف ( بالطريقة الدومية الخلوتية ) اعمالا المادة رقم ٢٧ من الفصل الخامس ( الطريقة الصوفية ومشايخها ) من القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٦ الخاص بنظام الطرق الصوفية ..

رجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه باتخاذ اللازم ،،،

وتغتنم المشيخة العامة للطرق الصوفية هذه الفرصة لتعرب لسيادتكم عن أطيب تمنياتها .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام ..

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

تشيخ مشايخ الطرق الصوفية

( حسن محمد سعيد الشناوى )



الأمين العام

( عبد الحميد عبد اللطيف )

صدرت له تفصيل في  
لعله وبعد تفصيل في نظام  
القاوس رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٦ الخاص بنظام الطرق الصوفية  
١٩٧٦ / ٥٠٤١٩١٤

